رســـالـــةُ

الميزان لتحصيلِ الفرقانِ

" رسالةُ المناشدةِ "

تأليفُ

شهيدُ المُحدِّثينَ العلَّامةُ السَّيِّدُ الميرزا محمَّدُ بنُ عبدِ النَّبيِّ
النَّيشابوريُّ الخراسانيُّ الملقَّبُ بـ" جمالِ الدِّينِ"
المُستشهدُ ببلدةِ الكاظمَينِ سنة ١٢٣٢ هـ

تحقيقُ : أبو الحسنِ عليُّ بنُ جعفرِ بنِ مكيٍّ آل جسَّاسٍ

معلوماتٌ عن الرِّسالةِ

الاسمُ أخذناهُ مِمَّا جاءَ في أوَّلِهَا : « يا طالبَ الميزانِ لتحصيلِ الفرقانِ في معرفةِ الفريقانِ بينَ أصحابِ العلمِ والبرهانِ وأمَّةِ الظَّنِّ والحسبانِ » ، ووسَمَهَا ابنُهُ الميرزا عليٌّ في الوجيزةِ في ترجمةِ المصنِّفِ بـ" **رسالةِ الفرقانِ** " (١) ، ووسَمَهَا تلميذُهُ المولى عبدِ الصَّاحبِ الدَّوَّانيُّ بـ" **رسالةِ المناشدةِ** " .

اعتمدنَا في التَّحقيقِ على نسخةٍ وحيدةٍ أرسلَهَا إلينا السَّيِّدِ مرتضى جمالِ الدِّينِ منقولةٍ عن " **الفوائد الذَّهبيَّةِ** " للشَّيخِ عبدِ الصَّاحبِ الدُّوَّانِيِّ ، وهيَ كثيرةُ الأخطاءِ صحَّحناها قدر الإمكانِ .

---

(١) الوجيزةُ : ص٢١ : ورقم ٧٢ .

[المقدّمة]



الحمد لله ، وسلامٌ على عبادِهِ الَّذينَ اصطفى ؛ وبعدُ :

أيُّها الميِّتونَ غدًا المدفونونَ في وهادٍ وتلالٍ الموقوفونَ للعرضِ والسُّؤالِ على العزيزِ المتعالِ إنْ تقولوا بكفايةِ العقولِ والأنظارِ عن معلِّمٍ صادقٍ منَ العزيزِ الجبَّارِ في نظامِ هذِهِ الدَّارِ وتلكَ الدَّارِ ؛ فقولوا بسقوطِ البعثاتِ والنُّبواتِ ؛ ووافقوا البراهمةَ بهنَّ . وإن تقولوا إنَّ العقلَ فجَّةٌ في التَّعليمِ والقبولِ دونَ الوضعِ والتَّشريعِ المقبولِ ؛ وليسَ بمقدَّمٍ على اللهِ وعلى الرَّسولِ ؛ إنَّما شأنُهُ معرفةُ الصَّادقِ على اللهِ لِيُصَدِّقَهُ ، وَالكَاذِبِ عَلَى اللهِ ؛ لِيُكَذِّبَهُ [1] .

فاطلبوا السَّبيلَ إلى مُعلِّمٍ صادقٍ عن دليلٍ ؛ ليعلِّمَكُم ما شَرَعَ لكمُ المَلِكِ الجليلِ ؛ حيثُ قالَ : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ﴾ [2] ؛ فهؤلاءِ أولو العزمِ منَ الرُّسُلِ [3] .

---

(١) رُوِيَ في الكَافي : ج١ : ص٢٥ : كِتَاب العَقْلِ : ح٢٠ وَعِلَلِ الشَّرَائِعِ ج١ : ص١٢١ : بَابِ٩٩ : ح٦ عَنْ أَبِي يَعْقُوْبَ عَنِ الرِّضَا عليه السلام ، وَمُرْسَلاً فِي الاحْتِجَاجِ : ج٢ : ص٢٢٥ .

(٢) سورةُ الشُّورى : الآيةُ ١٣ .

(٣) يقولُ الجامعُ ـ أي المولى عبدِ الصَّاحبِ الدُّوَّانِي ـ : ((فالإنسانُ إنَّما يعرفُ شرائعُهُ بواسطةِ المُعلِّمِ الرَّبانِيِّ ، ويُعرَفُ المُعلَّمُ وصدقهُ بواسطةِ العقلِ ؛ فهوَ أصلُ أصولِ الدِّينِ)) انتهى .

[في أنَّ من يدَّعي الاتِّصالَ بالآلِ إمَّا موجبٌ للنَّظرِ أو الاجتهادِ]

وليسَ في هذِهِ الدِّيارِ مَن يدَّعِي الاتِّصالَ إلى مُعلِّمٍ صادقٍ منَ الآلِ إلَّا رجال أهلِ العلمِ منَ الَّلابدّ لهُ الأبدالِ ؛ لأنَّ منهُم مَن يوجبُ النَّظرَ ـ وأنَّ منهُ المُعتبرِ ـ ، ومنهُم مَن يُوجِبُ الاجتهادَ بالإماراتِ والعبرِ ؛ ويقولُ بسدِّ البابِ بينَهُ وبينَ مُفتِّحِ الأبوابِ وينكرُ العدولَ النُّفاةَ والدُّعاةَ والمُعلِّمِينَ بينَهُ وبينَ الصَّادِقِينَ الأطيابِ [النَّاقِلينَ] [١] بالسَّماعِ والقراءةِ منهُم وعلمِهِم والضَّبطِ لديهم والعرضِ والإجازةِ في البابِ ، ويعمِّمُ الاحتجابَ عن كلِّ مخلصٍ لله تعالى توَّابٍ طائعٍ للإمامِ عليه السلام بتقصيرِ كلِّ مريبٍ مرتابٍ ؛ فيدَّعي الرِّئاسةَ بدعوى تحصيلِ الظَّنِّ في الأحكامِ ؛ وأنَّهُ من الصَّادِقينَ عليهم السلام ، وقد قالَ سيِّدُ المرسَلِينَ صلى الله عليه وآله الطَّاهِرينَ : **« الظَّنُّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ »** [٢] ، وقالَ سيِّدُ الصَّادِقِيَن عليه السلام : **« مَنْ شَكَّ أَوْ ظَنَّ ؛ فَأَقَامَ عَلَى أَحَدِهِمَا أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهُ »** [٣] ، وقالَ صلى الله عليه وآله : **« وَإِذَا ظَنَنْتَ فَلا تَقْضِ »** [٤] ، وقالَ عليه السلام : **« وَالصَّحِيْحُ أَنَّ اللهَ لَمْ يُكَلِّفْهُمُ اجْتِهَاداً »** [٥] ، وقالَ عليه السلام : **« الْقُضَاةُ ثَلاثَةٌ : هَالِكَانِ وَنَاجٍ ؛ فَأَمَّا الْهَالِكَانِ ؛**

---

(١) ما بيَن [ ] أثبتناهَا استظهارًا .

(٢) قربُ الإسنادِ : ص٢٩ : ح٩٤ عن مسعدةَ بنِ صدقةَ عن الصَّادقِ عليه السلام عنهُ صلى الله عليه وآله .

(٣) رُوِيَ في الكافي : ج٢ : ص٤٠٠ : باب الشَّكِّ : ح٨ في وصيَّةِ المفضَّلِ عن الصَّادقِ عليه السلام .

(٤) تحفُ العقولِ : ص٥٠ ، مؤسسةُ النَّشرِ لجماعةِ المدرِّسِين ، قمُّ ، ط٢ ، ١٤٠٤هـ .

(٥) من حديثٍ وَرَدَ في وسائلِ الشِّيعةِ : ج٢٧ : ص٥٢ : كتابُ القضاءِ : باب ١٦ : ح٣٨/ ٣٣١٨٨ نقلاً عن السَّيِّدِ المرتضى في رسالةِ المُحكمِ والمُتشابَهِ عن تفسيرِ النُّعمانِيِّ بإسنادِهِ عن

فَجَائِرٌ جَارَ مُتَعَمِّدًا أو مُجْتَهِدٌ أَخْطَأَ ، وَالنَّاجِي مَنْ عَمِلَ بِمَا أَمَرَهُاللهُ بِهِ » (١) ، وقد أخبرَ التَّنزيلُ عن حبيبِهِ الخليلِ : ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ (٢) ، وقالَ عليه السلام : **« المُتَكَلِّفُ مَلْعُوْنٌ »** (٣) .

إسماعيلَ بنِ جابرٍ عن الصَّادق عن آبائهِ عليهم السلام عن أميرِ المؤمنينَ عليه السلام .

(١) دعائمُ الإسلام : ج١ : ص٩٤ : كتابُ الولايةِ : ذكرُ من يجبُ أن يُأخَذَ عنهُ العلمُ . بإسنادِهِ عن أبانَ عن عليٍّ عليه السلام .

(٢) سورةُ ص : آيةُ ٨٦ .

(٣) لَم نقفْ على هذا اللَّفظِ في المصادر الحديثيَّةِ .

[الفوارقُ بينَ أصحابِ العلمِ وأصحابِ الظَّنِّ]

فيا طالبَ " **الميزانِ لتحصيلِ الفرقانِ بمعرفةِ الفريقانِ** " بينِ أصحابِ العلمِ والبرهانِ وأمَّةِ الظَّنِّ والحسبانِ لا يخفي عليكَ أنَّ إلهَهم الإقامةُ للعقولِ بالفكرِ المعلولِ وما أحاطَ بهِ إدراكُهُم نفيٌّ وإثباتٌ واشتراكٌ معنويٌّ منَ الصِّفاتِ ، وإلهنُا إلهُ العقولِ الَّذي شَهِدَ بهِ محمَّدٌ ﷺ عبدُهُ والرَّسولُ حينَ قالَ : « **إلَهي لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ؛ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ** » [١] ، وما للتُّرابِ وربّ الأربابِ هوَ خلقٌ مِن خلقِهِ خُلِقَ منهُ ، وهذا هوَ **الفارقُ الأوَّلُ** بينَ المعبودَين والإلهَين .

ونبيُّهُم نبيٌّ غَلَبَ على أحكامِهِ ودينِهِ المُتغلِّبونَ ؛ حيثُ خلطوا حلالَهُ بحرامٍ والمسائلَ بالأحكامِ ، وغَلَبَت مشيئتُهُم مشيئةَ إلهِهم ، وشهـوتُهُم أبطلت حكمةَ البعثةِ الختميَّـةِ ؛ حيثُ استحـالَ التَّمييزُ ـ بزعمهم ـ بينَ الحـقِّ والباطلِ ، والمُتحلِّي والعاطلِ ، ونبيُّنَا ﷺ لا يُمكِنُ عليهِ الكـذبُ والغلبـةُ عليهِ [٢] بالانتحالِ والتَّأويلِ والتَّحريفِ ، لا يُمَسُّ دينُهُ الحنيفُ بثلمةٍ أبدًا عندَ وضيعٍ وشريفٍ ؛ فإنَّ كتابَهُ مضمونُ الاحتفاظِ ، وإنَّ سنَّتَهُ لها ذريَّتهُ المعصومِينَ

---

(١) مصباحُ الشَّريعةِ ومفتاحُ الحقيقةِ : ص٥٢ (انتشارات بيام حق ، طهران ، ط٣ ، ١٣٨٥ ش) وعنهُ في البحارِ : ج٩٠ : ص١٥٩ : باب١ : ح٣٣ ورُوِيَ من طريقِ العامَّةِ كما في سننِ ابنِ ماجةَ : ج١ : ص٣٧٣ : باب١١٧ : ح١١٧٩ ، دارُ الفكرِ ، بيروتُ .

(٢) العبارةُ في النُّسخةِ مضطربةٌ وكلماتُها مصحَّفةٌ أصلحناهَا بحسبِ المكنةِ.

حفَّاظاً قالَ تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[1] ، ولا غالبَ يغلبُ اللهِ ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾[2] ، وإنَّ حلالَهُ حلالٌ إلى يومِ القيامةِ ، وحرامَهُ حرامٌ إلى يومِ القيامةِ [3] ، وإنَّ شريعتَهُ مُؤيَّدَةٌ عليهَا قيِّمٌ صادقٌ من ذريَّتِهِ بمعاونةِ الصَّالحينَ من أمَّتـهِ يقيـمُ أودَهُم في كلِّ حينٍ قالَ عليه السلام [4] :

« إِنَّ فِي كُلِّ خَلَفٍ عُدُوْلاً يَنْفُوْنَ عَنْ هَذَا الدِّيْنِ تَحْرِيْفَ الغَالِيْنَ ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ وَتَأْوِيْلَ الجَاهِلِيْنَ » .

وهذا هوَ الفارقُ الثَّاني .

وإنَّ إمـامَهُم إمـامٌ غائبٌ عن الْمُخلِصينَ ، وحَرَمَهُم فيضَ اسمي اللَّطيفِ المصلحِ ، والتَّعبدَ بالعلمِ الأصلحِ لخيانةِ الخائنينَ ، وجنايةِ المرتابينَ ؛ ففوَّضَ أمرَ الدِّينِ وحفظَ أحكامِ جدِّهِ سيِّدِ الْمُرسلِينَ إلى أمثالِ مَن يقولُ ببقاء صفاتِ اللهِ تعالى : « قد تقرَّرَ في العقولِ أنَّ معلولَ الذَّاتِ لا يحولُ ولا يزولُ » [5] .

---

(١) سورةُ الحجرِ : الآيةُ ٩ .

(٢) وردَ هذا المقطعُ في عدَّةِ آياتٍ منها : آيةُ ٢٨٤ من سورةِ البقرةِ ، وآيةُ ٢٩ من سورةِ آلِ عمرانَ .

(٣) كما رُوِيَ في بصائرِ الدَّرجاتِ : ص١٦٨ : ج٢ : باب١٣ : ح٧ بسندِه عن حمَّادٍ عن أبي عبدِ الله عليه السلام وفي الكافي : ج١ : ص٢٥٨ : بَابُ الْبِدَعِ وَ الرَّأْيِ وَالْمَقَايِيسِ : ح١٩ عن زرارةَ عنهُ عليه السلام .

(٤) في الكافي : ج١ : ص٣٣ : باب صفةِ العلم : ح٢ عن أبي البختريِّ عن الصَّادق عليه السلام : وفيهِ : ((**فَإِنَّ فِيْنَا أَهْلَ البَيْتِ فِي كُلِّ خَلَفٍ**)) إلخ .

(٥) قالَهُ الشَّيخُ جعفرُ بنُ خضرٍ في كشفِ الغطاءِ : ج١ : ص٥١ : الفنُّ الأوَّلُ : المبحثُ الأوَّلُ : في التَّوحيدِ ، مركزُ النَّشرِ لمكتبِ الإعلامِ الإسلاميِّ ، قمُّ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

وإمُامنَا إمامٌ غائبٌ عن المرتابينَ ؛ لتقصيرِهِم في الدِّينِ بعدَ إتمامِ الحجَّةِ عليهِم والإعذارِ والإنذارِ حينًا بعدَ حينٍ ، ونَصَبَ للمُخلِصِينَ حججًا وعدولاً ودعاةً ومعلِّمين ؛ ينفونَ عن الدِّينِ تحريفَ الغالينَ وانتحالَ المُبطِلِيَن وتأويلَ الجاهلِينَ ؛ **« إنْ غَابَ عَنِ النَّاسِ شَخْصُهُ فِي حَالِ هُدْنَتِهِمْ** [١] **؛ لَـمْ يَغِبْ عَنْهُمْ عِلْمُهُ** ـ بكسرِ العينِ وسكونِ اللَّامِ وفي روايةٍ بفتحِ العينِ وتحريكِ اللَّامِ ـ ، **وَآدَابُهُ فِي قُلُوْبِ شِيْعَتِهِ** [٢] **مُثبَتَةٌ** ـ من الإثباتِ ؛ و" مُنْبَثَّةٌ " في روايةٍ من الانبثاث ـ **هُمْ بِهَا عَامِلُوْنَ »** .

وهذا هوَ الفارقُ الثَّالثُ .

وعبادتُهُم وعبوديَّتُهُم بظنونٍ مستفادةٍ ـ بزعمِهِم ـ ممتنعةٌ عندَ المفيدِ والمرتضى والشَّيخِ وابن إدريسَ ونظرائِهِم رضي الله عنهم ؛ بل من اعتقادٍ مُبتدأٍ . . . ـ حيثُ لا تجربة ولا عادة ـ من ظواهرِ عموماتِ الكتابِ والسُّنَّةِ بلا بيانِ الصَّادِقينَ ـ سلامُ الله عليهِم أجمعينَ ـ ، آراءٌ وظنونٌ تسمَّى عندَهم بإجماعٍ كاشفٍ ـ حيثُ لا رابطـةَ بينَ الكاشفِ والمكشوفِ عنهُ ـ ، ومن بابِ " لا " و" لِـمَ " وبدلالاتٍ إلزاميَّةٍ مفهوميَّةٍ لا لزوميَّةٍ ، وقياساتٍ تمثيليَّـةٍ بأولويَّـةٍ هيَ معتبرةٌ بتغيُّرِ آراءِ المُجتهدِينَ باطلةٌ بموتِ المُفتِينَ ﴿ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا ﴾[٣] ، وقد

(١) إكمالُ الدِّينِ : ص٣٠٢ : بابُ ٢٦ : ح١١ عن مسعدةَ عن الصَّادقِ عن آبائهِ عليهم السلام عن عليٍّ عليه السلام في خطبةٍ لهُ في الكوفةِ . وفي الإكمالِ : ((هِدَايَتِهِم)) .

(٢) في الإكمالِ : ((فإنَّ عِلْمَهُ وَآدَابَهُ في قُلُوْبِ المُؤْمِنِيْنَ)) .

(٣) سورةُ التَّوبةِ : الآيةُ ٣٧ .

قالَ أميرُ المؤمنينَ عليه السلام : **« إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْتَحِلُّ الْعَامَ مَا اسْتَحَلَّ عَاماً أَوَّلَ ، وَيُحَرِّمُ الْعَامَ مَا حَرَّمَ عَامًا أَوَّلَ »** (١) .

وعبادتُنَا وعبوديَّتُنا بالكتابِ والسُّنَّةِ المحفوظَينِ بعنايةِ العزيزِ الجبَّارِ وقيمومةِ الإمامِ الصَّادقِ منَ العترةِ الأطهارِ ، وحفظِ الحجَّةِ **أوَّلاً** ، وذي المصَّةِ **ثانيًا** ، والدَّاعي **ثالثًا** ، والمعلِّمُ **رابعًا** بنصبٍ معصوميٍّ ؛ صادقيٍّ في مدى الأعصـارِ ، ولا اجتهادَ ، ولا تقليدَ ، ولا رأيَ ، ولا ظنَّ في الدِّينِ ﴿ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ ﴾(٢) .

وهذا هوَ **الفـارقُ الرَّابـعُ** .

وأنَّ دينَهُم وأحكامَ دينِهِم في زلزالٍ وزوالٍ واضمحلالٍ لقولهم : « هذا ما أدَّى إليهِ ظنيٍّ ، وكلُّ ما أدَّى إليهِ ظنِّي فهوَ حكمُ اللهِ في حقِّي وحقِّ مَن قلَّدني » .

ودينَنا ثابتٌ لا يزولُ عن ثابتٍ لا يحولُ ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾(٣) ، ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾(٤) وبينَ المُتغـيِّرِ والثَّابتِ تباينٌ كلِّـيٌّ بميزانٍ برهانيٍّ ، هذا الحكمُ الاجتهاديُّ متغيِّرٌ بتغيُّرِ ظنونِ المُجتهِدينَ؛ ولا شيءَ منَ الحكمِ الإسلاميِّ المحمَّديِّ بمتغيِّرٍ أبدَ الآبدِينَ ؛ ينتجُ فلا شيءَ منَ الحكمِ الاجتهاديِّ بحكمٍ إسلاميٍّ محمَّديٍّ أبدَ الآبدِينَ ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا

---

(١) نهجُ البلاغةِ : ص٢٤١ : البابُ١ : خطبةُ ١٧٦ .

(٢) سورةُ ص : الآيةُ ٨٨ .

(٣) سورةُ آل عمرانَ : الآيةُ ١٩ .

(٤) سورةُ الأحزابِ : الآيةُ ٤٠ .

﴿فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾[١] .

وهذا هوَ الفارقُ الخامسُ .

وميزانُ مذهبِهِم [٢] في الأحكامِ إذا كانوا مخطِّئين : « هذا ما أدَّى إليهِ ظنِّي ، وكلُّ ما أدَّى إليهِ ظنِّي ؛ مظنوني أنَّهُ حكمُ اللهِ في حقِّي وحقِّ مَن قلَّدني » ، فإذا كانوا مصوِّبِينَ : « هذا ما أدَّى إليهِ ظنِّي ، وكلُّ ما أدَّى إليهِ ظنِّي فهوَ حكمُ اللهِ في حقِّي وحقِّ مَن قلَّدني » [٣] .

وميزانُ القرابةِ عليهِم بعدَ السَّماعِ والضَّبطِ والعرضِ والإذنِ والإجازةِ خلفًا عن سلفٍ حينًا من بعدِ حينٍ ؛ معَ كونِ الإمامِ الصَّادقِ وحججِهِ ودعاتِهِ ومعلِّميهِ والنُّفاةِ عن الدِّينِ تحريفَ الغالينَ وانتحالَ المُبطلينَ وتأويلَ الجاهلينَ

---

(١) سورةُ آل عمرانَ : الآيةُ ٨٥ .

(٢) يقولُ الجامعُ [صاحبُ الفوائدِ الذَّهبيَّةِ] : ((فإنْ قيلَ : إنَّ الحكمَ الاجتهاديَّ قد [أخذَ منَ] الحكم الإسلاميِّ ؛ فكيفَ التَّباينُ ؟ قلتُ : لا لأنَّ الحقِّيَّةَ فيه مقيَّدةٌ لا مطلقةٌ ولذا مَن لَم يصحَّ توحيدُهُ أو شهادتُهُ بالرِّسالةِ أو الولايةِ لفسادِ عقيدتِهِ لا يُقبَلُ منهُ عَمَلَ من أعمالِهِ وإن طابقَ الحقَّ صورةً ؛ ولا يقبلُ إلاَّ بالولايةِ ، ومَن تَرَكَ الأكلَ والشُّربَ والجماعَ وسائرَ المُفطِّراتِ ـ مثلاً من بابِ الحميةِ ـ [ليسَ] كمَن تَرَكَ ذلكَ من بابِ التَّقرُّبِ وطاعةِ الشَّارعِ وإن وافقَ في صورةِ العملِ ؛ فوجوبُ الجمعةِ المُستنبَطُ من الآراءِ والظُّنونِ غيرُ وجوبِ الجمعةِ المأخوذِ عن الوحيِ وأهلِهِ ؛ وبينَهُما تباينٌ كلِّيٌّ ؛ الأوَّلُ من شأنِهِ التَّغيُّرُ وطريقهُ الرَّأيِ ، ومن شأنِ الثَّاني الثُّبوتُ وطريقهُ الوحيُ والسَّماعُ عن أهلِ العلمِ ، ومنكرُ الأوَّلِ غيرُ كافرٍ بل هوَ عندي منَ المُؤمنينَ الكامِلِينَ إذا أنكرَ عن معرفةٍ ، ومنكرُ الثَّاني كافرٌ خارجٌ عن الإسلامِ ؛ فتفطَّن)) انتهى .

(٣) يقولُ الجامعُ : ((أجمعَ المنتحلونَ للولايةِ على التَّخطئةِ وأنكروا التَّصويبَ ؛ ومعَ هذا اتَّفقَ مجتهدِيهِم على الميزانِ الثَّاني ؛ فقد قالوا بالتَّصويبِ من حيثُ لا يشعرونَ)) انتهى .

ويريدُ بالميزانِ الثَّاني قولَ المُصوِّبةِ منهم " وكلُّ ما أدَّى إليهِ ظنِّي فهوَ حكمُ اللهِ في حقِّي وحقِّ مَن قلَّدني " .

من وراءِ الوسائطِ أجمعينَ ، معَ وجوبِ الحفظِ الإلهيِّ بمقتضى اسمِ اللَّطيفِ والقديرِ والمصلحِ والحكيمِ بصيغةِ اللُّطفِ والقدرةِ والحكمةِ والإصلاحِ بفعلِ الأصلحِ أبدَ الآبدِينَ من تعيينٍ ، أو ترتيبٍ ، أو تخييرٍ توسعةً أو تضييقًا عينًا أو كفايةً ، عزيمةً أو رخصةً ، فريضةً أو فضيلةً تسليمًا أو ترجيحًا ببيانٍ موصولٍ وتعليمٍ مثبوتٍ منقولٍ في مقامِ انحصارِ البيانِ بتكليفِ الرَّحمنِ المستعانِ ، وكلُّ ما كانَ كذلكَ فهوَ حكمُ اللهِ الَّذي حَكَمَ بهِ لعبادِهِ الْمُكلَّفِينَ أبدَ الآبدينَ ؛ ينتجُ فهذا حكمُ اللهِ على عبادِهِ أبدَ الآبدِينَ .

وهذا هوَ الفارقُ السَّادسُ .

وعندَهُمُ الْمُصيبُ بظنِّهِ لهُ أجرانِ أجرُ الاجتهادِ والظَّنِّ وأجرُ الإصابةِ بالظَّنِّ (١) ، والْمُخطئُ لهُ أجرٌ واحدٌ وهوَ أجرُ الاجتهادِ والظَّنِّ .

وعندَ أهلِ الحقِّ الْمُصيبُ الموافقُ لظنِّهِ عليهِ وزرُ الفتيا بلا علمٍ ووزرُ القولِ بالإصابةِ عندَ الظَّنِّ (٢) ؛ وقد قالَ أميرُ المؤمنينَ عليه السلام : **« الظَّنُّ يُخْطِئُ**

(١) وروى في هذا المعنى البخاريُّ في صحيحهِ : كتابُ الاعتصامِ بالكتابِ والسُّنَّةِ : باب٢١ : ح٧٣٥٢ : ومسلمُ في صحيحهِ : كتاب٣٠ الأقضيةِ : باب ٦ : ح١٥ / ١٧١٦ عن عمرو بن العاصِ يزعمُ أنَّه سَمِعَ رسولَ الله صلى الله عليه وآله يقولُ : ((**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ ؛ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ . وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهدَ فَلَهُ أَجْرٌ**)) ، ومثلهُ نصًّا التِّرمذيُّ في سننِهِ : كتاب الأحكامِ : باب٢ : ح١٣٢٦ عن أبي هريرةَ ورواهُ غيرُهُم من العامَّةِ ؛ ولَم يرد في مصادرِ الحديثِ عندَ الخاصَّةِ .

(٢) فقد روى ثقةُ الإسلامِ في الكافي : ج١ : ص٤٢ : باب النَّهيِ عن القولِ بغيرِ علمٍ : ح٣ عن أبي عبيدةَ الحذَّاءِ قالَ : قالَ أبو جعفرٍ عليه السلام : ((**مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلا هُدَىً لَعَنَتْهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلائِكَةُ الْعَذَابِ ؛ وَلَحِقَهُ وِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِفُتْيَاهُ**)) .

وَلا يُصِيْبُ » [١] ، وقد قالَ خلفَ الصَّادقِ الأمينِ أبو الحسنِ موسى عليه السلام إنَّهُ حيثُ يصيبُ لـم يؤجر [٢] والمخطئُ لهُ وزرٌ واحدٌ ؛ وهُوَ حَكَمَ بحكمِ الجاهليةِ ؛ لقولِهِ عليه السلام : **« الحُكْمُ حُكْمَانِ : حُكْمُ اللهِ وَحُكْمُ الجَاهِلِيَّةِ ؛ وَمَنْ أَخْطَأَ حُكْمَ اللهِ حَكَمَ بِحُكْمِ الجَاهِلِيَّةِ »** [٣] ، ﴿ **إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ** ﴾ [٤] ، ﴿ **لَهُ ٱلْحُكْمُ** ﴾ [٥] ، ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ** ﴾ [٦] .

وهذا هوَ الفارقُ السَّابعُ إلى آخرِ الفروقِ السَّبعينَ .

---

(١) غررُ الحكمِ : ص١٨٧ : حرفُ الظَّاءِ : ح٤٩٩٠ وليسَ فيهِ : ((لا يُصِيْبُ)) .

(٢) المَحاسنُ : ج١ : ص٢١٣ : ح٩٠ وكذا في الكافي : ج١ : ص٥٦ : باب البدع والرَّأي والمقاييسِ : ح١١ عن أَبِي عبدِ اللهِ عليه السلام عن أبِي بصيرٍ قالَ : ((**أَمَا إِنَّكَ إِنْ أَصَبْتَ لَمْ تُؤْجَرْ ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ كَذَبْتَ عَلَى اللهِ**)) ، وفي المَحاسنِ: ج١: ص٢١٥: باب٧ المقاييسِ: ح٩٩ عن أَبِي جعفرٍ عليه السلام عن أَبِي بصَيرٍ . ولَم نقفْ على روايةٍ بِهذَا المعنى عن أَبِي الحسنِ عليه السلام .

(٣) ورُوِيَ مُرسَلًا في دَّعائمِ الإسلامِ :ج٢ : ص٥٢٩ : ح١٨٨٧ ، في الكافي : ج٧ : ص٤٠٧ : باب أصنافِ القضاءِ : ح١ بإسنادِهِ عن البرقيِّ عن أبيهِ رفعهُ عن أَبِي عبدِ اللهِ عليه السلام وح٢ بإسنادِهِ عن أبِي بصيرٍ عن أَبِي جعفرٍ عليه السلام .

(٤) سورةُ الأنعامِ : الآيةُ ٥٧ ، سورةُ يوسفَ : الآيتانِ ٤٠ ، ٦٧ .

(٥) سورةُ الأنعامِ : الآيةُ ٦٢ ، سورةُ القصصِ : الآيةُ ٨٨ .

(٦) سورةُ الأنعامِ : الآيةُ ٥٠ .

[الخاتمةُ]

فمؤمنُ أهلِ الحقِّ يأخذُ من المُكلّفِ ، ومُكلّفُهُم يأخذُ مِنَ المُعلِّمِ ، ومعلِّمُهُم يأخذُ منَ الدَّاعي ، وداعِيهم يأخذُ من ذي المصَّةِ ، وذو مصَّتِهِم يأخذُ منَ الحجَّةِ ، وحجَّتُهُم يأخذُ عن الإمامِ الصَّادقِ قالَ عليه السلام : « **فَإِنَّهُمْ حُجَّتِي عَلَيْكُمْ وَأَنَا حُجَّةُ الله** »(١) .

وقالَ عليه السلام : « **لا عُذْرَ لأَحَدٍ مِنْ مُوَالِيْنَا في التَّشْكِيْكِ فِيمَا يَرْوِيْهِ عَنَّا ثِقَاتُنَا** »(٢) .

« **إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ مِمَّنْ يُوثَقُ بِهِ فِي عِلْمِنا ؛ فَلَمْ يَثِقْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ ، وَمَنْ لَمْ يَسْمَعْ فَهُوَ فِي سَعَةٍ**(٣) **حَتَّى يَسْمَعَ** » .

وقالَ عليه السلام : « **فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَ الْفُقَهَاءِ صَائِناً لِنَفْسِهِ ؛ حَافِظًا لِدِينِهِ ؛ مُخَالِفًا عَلَى هَوَاهُ ؛ مُطِيعًا لأَمْرِ مَوْلاهُ ؛ فَلِلْعَوَامِّ أَنْ يُقَلِّدُوْهُ ؛ وَذَلِكَ لا يَكُونُ إِلاَّ بَعْضَ فُقَهَاءِ الشِّيعَةِ لا جَمِيْعَهُمْ ؛ فَإِنَّ مَنْ رَكِبَ مِنَ الْقَبَائِحِ وَالْفَوَاحِشِ**

---

(١) وهوَ التَّوقيعُ اليعقوبيُّ المرويُّ في إكمالِ الدِّينِ : ص٤٨٥ : باب٤٥ : ح٤ وغيبةِ الشَّيخ : ص٢٩١ : ح٢٤٧ ، وفي الاحتجاج : ج٢ : ص٢٨٣ حيثُ سألَ إسحاقُ بنُ يعقوبَ مُحَمَّدَ بنَ عثمانَ العمريَّ أن يوصلَ كتاباً إلى القائمِ فخرجَ التَّوقيعَ منهُ عليه السلام .

(٢) أوردهُ الحرُّ في الوسائلِ : ج١٨ : ص١٠٩ : كتاب القضاءِ : باب١١ : ح٤٠ والفصولِ المهمَّةِ : ج١ : ص٥٨٨ : باب٣٨ :ح١١ (٩٠٨) نقلاً عن رجالِ الكشِّيِّ بإسنادِهِ وهوَ توقيعٌ وردَ على القاسمِ بن العلا من النَّاحيةِ المُقدَّسةِ .

(٣) بصائرِ الدَّرجاتِ : ص٢٤٤ :ج٥ : باب٣ : ح١٥ بسندِهِ إلى عمرَ بن يزيدَ عن أبي عبدِ الله عليه السلام وفيهِ : ((**وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَسْمَعْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي عُذْرٍ حَتَّى يَسْمَعَ**)) .

مَرَاكِبَ فَسَقَةَ فُقَهَاءِ الْعَامَّةِ ؛ فَلا تَقْبَلُوا عَنَّا مِنْهُمْ شَيْئًا ؛ وَلا كَرَامَةَ » [١] .

وقالَ عليه السلام : **« فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ ؛ فَعَلَيْنَا رَدَّ ؛ وَبِحُكْمِنَا اسْتَخَفَّ ، وَالرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُ عَلَى اللهِ ؛ وَهُوَ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللهِ »** [٢] الحديث .

وأمَّا الإمامُ فعن آبائِهِ عن النَّبيِّ الخاتمِ عن الأمينِ جبرائيلَ عن ميكائيلَ عن إسرافيلَ عنِ اللَّوحِ عن القلمِ الأعلى عن علمِ اللهِ ربِّ العالمينَ .

****

(١) تفسيرُ الإمَامِ العسكريِّ : ص٣٠٠ ، مدرسة الإمامِ المهديِّ ، قمُّ ، ط١، ١٤٠٩) .

(٢) الكافي : ج١ : ص٦٧ : كتابُ فضلِ العلمِ : بابُ اختلافِ الحديثِ : ح١٠ وج٧ : ص٤١٢ : بابُ كراهيَّةِ الارتفاعِ إلى قضاةِ الجورِ : ح٧ والتَّهذيبُ :ج٦ : ص٢١٨ : كتابُ القضايا والأحكامِ : باب٨٧ مَن إليهِ الحكمُ : ح٦ عن عُمَرَ بنِ حنظلةَ عن الصَّادقِ عليه السلام .

[تاريخُ الفراغِ من التَّحقيقِ]

فرَغَ من تحقيـقِ هذهِ الرِّسالةِ " الميزانِ لتحصيلِ الفرقانِ " ـ تَهميشًا وضبطًا وتنسيقًا وتصحيحًا ـ المتمسِّكِ بأذيالِ عترةِ النَّبيِّ الأطيبينَ **أبو الحسنِ عليِّ ابنِ جعفرِ ابنِ مكِّيٍّ آلِ جسَّاسِ** خادمُ المُحدِّثينَ صبيحةَ يومِ الإثنينِ الثَّامنِ من شوَّال سنة ثمانٍ وثلاثينِ وأربعِ مئةٍ وألفٍ (**٨ / ١٠/ ١٤٣٨**) من هجرةِ أشرفِ المخلوقِينِ ؛ صلواتُ اللهُ عليهِ وآلِهِ الأطهرينَ في جوارِهِ وجوارِ آلِهِ الميامِينَ في المدينةِ المنوَّرةِ الَّتي نُوِّرَتْ بأنوارِهِم أجمعينَ .

****

المحتويات

العنــــوانُ	الصَّفحةُ

****